قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (377) لسنة 2020 ميلادية بتقرير أحكام استثنائية لمواجهة جائحة انتشار وباء فيروس كورونا المستجد بمدينة سبها

المجلس الرئاسي: ـ

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م وتعديلاته.
 - وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
 - وعلى القانون رقم (106) لسنة 1973 م إصدار القانون الصحي و لائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م بشأن إصدار قانون علاقات العمل و لائحته التنفيذية.
 - وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (4) لسنة 2016 م بشأن تشكيل حكومة الوفاق الوطني.
 - وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (12) لسنة 2016 م بشأن منح تفويض بمهام.
 - وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (209) لسنة 2020 م، بإعلان حالة الطوارئ.
 - وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (215) لسنة 2020 م، بإعلان حظر التجول.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (245) لسنة 2020 م، بتقرير استثناء من تطبيق أحكام لائحة العقود الإدارية.
- وعلى كتاب رئيس اللجنة العلمية الاستشارية لمكافحة جائحة فيروس كورونا رقم (142) المؤرخ في 27
 / 05 / 2020 م.
 - وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.





مادة (1)

تغلق الحدود الإدارية لمدينة سبها ويمنع التنقل من وإلى المدينة ويحظر التجول داخل المدينة حظراً كاملاً لمدة (7) سبعة أيام اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار لمواجهة خطر جائحة انتشار وباء فيروس كورونا المستجد.

مادة (2)

يستثنى من الأحكام المقرر بموجب المادة السابقة الأعمال المنصوص عليها في المادة (2) بالقرار رقم (215) لسنة 2020 م المشار إليه وهي الأعمال ذات الطبيعة السيادية والأمنية والصحية والصيدليات وأعمال البيئة والكهرباء والطاقة والاتصالات والشحن.

مادة (3)

تتخذ وزارة الصحة التدابير الاستثنائية لمواجهة هذه الجائحة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة من خلال تحشيد فرق الرصد والتقصي حول المدينة وداخلها وتفعيل الرصد النشط حسب الأسس العلمية وكذلك تسيير قافلة طبية مختصة لدعم النظام الصحي بالمدينة.





مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني

صدر في 5 شوال 1441 هجري الموافق 28 / 5 / 2020 ميلادي



